

تقرير  
اللجنة المختصة المعنية  
باليئات الفرعية

الجمعية العامة  
الوثائق الرسمية : الدورة الخامسة والثلاثون  
الملحق رقم ٤٧ (A/35/47)



الأمم المتحدة  
نيويورك، ١٩٨٠

### ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .  
ويعني إيراد أحد هذه الرموز الاحالة الى إحدى وثائق

الأمم المتحدة

[ الأصل : بالانكليزية / الفرنسية ]

[ ٣١ تموز / يوليوسه ١٩٨٠ ]

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١	٣ - ١	..... المقدمة - أولا
٢	١٢ - ٤	..... عمل اللجنة - ثانيا
٣	١٣	..... توصيات اللجنة - ثالثا

اولا - المقدمة

١ - كان مما قامت به الجمعية العامة بقرارها ٢٨٣٧ (د-٢٦) المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١ ، أنها اعتمدت استنتاجات اللجنة الخاصة المعنية بترشيد اجراءات الجمعية العامة وتدابيرها ، وقررت أن تستعرض ، من وقت الى آخر ، التقدم المحرز في ترشيد عملها ، ورجت من الامين العام أن يقدم تقريراً عن مدى انعكاس استنتاجات اللجنة الخاصة في عمل الجمعية العامة .

٢ - وكان معروضاً على الجمعية في دورتها الرابعة والثلاثين تقرير عن ترشيد اجراءات الجمعية العامة وتدابيرها (A/34/320) أعده الامين العام امثالاً للقرار المذكور أعلاه . ويلاحظ الامين العام ، في الفرع " سابعاً " من هذا التقرير انه ، في حين تشكل الهيئات الفرعية وسيلة جوهرية لضمان استمرار عمل الجمعية العامة بين الدورات ، فان الزيادة الكبيرة في عدد مثل هذه الهيئات خلقت مشاكل ليس فيما يتصل بالوثائق فحسب بل وفي توفير خدمات المؤتمرات أيضاً . وقد أوصى الامين العام بما يلي :

( أ ) ينبغي للجمعية العامة ، اعتباراً من الدورة الرابعة والثلاثين ، ان تعيد النظر في فائدة الهيئات الفرعية التي عجزت عن تقديم توصيات محددة ؛

( ب ) ينبغي أن تعلن التوقف عن انشاء هيئات فرعية اضافية لمدة سنة .

٣ - عيّنت الجمعية العامة ، في دورتها الرابعة والثلاثين ، وفقاً للفرع " سادساً " من مقررها ٤٠١/٣٤ المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، الدول التالية اعضاء في لجنة مخصصة للهيئات الفرعية ، برئاسة رئيس الدورة الرابعة والثلاثين للجمعية ، تقوم باستعراض مسألة استمرار عمل الهيئات الفرعية ، بهدف تقديم توصيات للجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، على أن يكون مفهوماً ان اللجنة المخصصة ستعمل على أساس توافق الآراء :

( أ )	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	جمهورية الكاميرون المتحدة
اثيوبيا		رومانيا
ايسلندا		سنغافورة
بابوا غينيا الجديدة		الصومال
باكستان		الصين
بلجيكا		غيانا
بنما		فرنسا
بنن		قبرص
تايلند		كوستاريكا
تركيا		ليسوتو
توغو		مصر
جزر البهاما		المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية		وايرلندا الشمالية
الجمهورية العربية السورية		الولايات المتحدة الامريكية
		اليمن

- (ب) الهند (بوصفها رئيسة مجموعة السبعة والسبعين) ؛  
(ج) كوسا (بوصفها رئيسة مجموعة دول عدم الانحياز) ؛  
(د) الدول التي ترأس المجموعات الاقليمية (١) .

قررت الجمعية العامة أن تنظر اثناء دورتها الخامسة والثلاثين بتحديد مهلة يتم خلالها انشاء هيئات فرعية اضافية .

### ثانيا - أعمال اللجنة

- ٤ - عقدت اللجنة اجتماعين في ٢٧ شباط/فبراير وفي ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٠ .
- ٥ - ذكر الرئيس ، في الاجتماع الأول ، بأن الجمعية العامة كانت ، اثناء دورتها الرابعة والثلاثين قد اتخذت عددا من المقررات التي أثرت على عمل الهيئات الفرعية . وكانت الجمعية قد قررت في الفرع "ثالثا" من المقرر ٣٤ / ٤٠١ انه يجب أن يطلب الى الهيئات الفرعية أن تتم أعمالها في موعد لا يتجاوز الأول من ايلول/سبتمبر ، كي تتسنى اتاحة تقاريرها بجميع لغات العمل في موعد يتيح النظر فيها فور افتتاح دورة الجمعية . و اضاف الرئيس انه من الضروري استمرار بذل الجهود التي بدئ بها اثناء الدورة السابقة لتحسين سير عمل المنظمة ، وان على اعضاء اللجنة ان يستفيدوا من الفرصة التي اتاحها لهم انشاء اللجنة ليتبادلوا وجهات النظر ، فيما يتعلق بالتحسينات التي يمكن للجمعية ان تدخلها على اجراءاتها .
- ٦ - قررت اللجنة ، بعد تبادل وجهات النظر ، وجوب اجراء مشاورات غير رسمية قبل عقد الاجتماع الرسمي المقبل .
- ٧ - رجحت اللجنة من الامين العام ، في الاجتماع نفسه ، أن يعد وثيقة تحتوي على معلومات بشأن تشكيل الهيئات الفرعية وولايتها . وصدرت الوثيقة في ٢٨ اذار/مارس ١٩٨٠ (A/AC.202/1) تحتوي على قائمة بالهيئات الفرعية التي شكلتها الجمعية العامة والتي كانت قد عقدت اجتماعات في الأعوام ١٩٧٧ ، ١٩٧٨ ، ١٩٧٩ ، ولا تزال موجودة حتى الآن ، وقائمة بالهيئات التي تشكلت حديثا والتي تقرر اجتماعها في عام ١٩٨٠ ، وتحتوي الوثيقة أيضا على بيانات تتعلق خاصة ، بولاية وعضوية الهيئات الفرعية وبمدة انعقاد دوراتها .
- ٨ - كان أمام اللجنة ، عند اجتماعها الثاني ، مشروع غير رسمي لقرار قدمه الرئيس الى اعضاء اللجنة ، ليلجأوا اليه كأساس للمناقشة .

(١) وهي : ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، سرى لانكا ، فرنسا ، مالي ، في الاجتماع الأول للجنة في شباط/فبراير ١٩٨٠ ؛ ثم بربادوس ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، لكسمبرغ ، النيجر ، اليمن ، في الاجتماع الثاني للجنة في تموز/يوليه ١٩٨٠ .

- ١ - أصدر ممثل رومانيا بيانا أعلن به ان وفد بلاده غير قادر على تأييد الفكرة الواردة فـ في الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار الخاص بالتوقف عن انشاء هيئات فرعية جديدة .
- ١٠ - أشارت ممثلة بنن الى ان التدبير المقترح في الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار الخاص ببرمجة الاجتماعات على اساس مرة كل سنتين ، لا يتعين تلييقه على هيئات كمجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، مثلا ، أو اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى .
- ١١ - أشار الرئيس الى أن الفقرة ١ هي مجرد توصية الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين . كما أشار ايضا الى ان الفقرة ٤ هي توصية لا تتلحق على أية هيئة ، كتلك التي ذكرتها ممثلة بنن ، لأن هذه الهيئات تتناول تطورات راهنة ، واطاف ان الفقرة ١ لن تؤثر على أى قرار يمكن اتخاذه في الدورة الاستثنائية الحادية عشر .
- ١٢ - اعتمدت اللجنة مشروع القرار ، عقب بيان القاہ الرئيس ( انظر فقرة ١٣ ) .

### ثالثا - توصية اللجنة

- ١٣ - توصي اللجنة المختصة للهيئات الفرعية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :
- ” ان الجمعية العامة ،
- ان تشير الى الفقرة ٣٥ من مقررها ١٠٤/٣٤ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٩ ، الذى ينص على انشاء لجنة مخصصة للهيئات الفرعية ،
- وقد درست تقرير اللجنة المختصة ،
- ١ - تعلن ، كتدبير مؤقت ، التوقف لمدة سنة عن انشاء هيئات فرعية جديدة للجمعية العامة ؛
- ٢ - تقرر أن الاعمال التحضيرية للمؤتمرات الخاصة للأمم المتحدة ، يجب أن تقوم بها الهيئات الموجودة ؛
- ٣ - تقرر انه ، كي يتسنى استخدام الموارد المتاحة المحدودة أنجع استخدام ، يجب ان تخفض ، قدر الامكان مدة دورات الهيئات الفرعية للجمعية العامة ، مع أخذ تجربة الدورات السابقة بعين الاعتبار ؛
- ٤ - ترجو من الهيئات الفرعية ان تبذل جهدا مضاعفا لبرمجة اجتماعاتها على اساس مرة كل سنتين ؛
- ٥ - ترجو من لجنة المؤتمرات ان تأخذ في الاعتبار الواجب احكام الفقرتين ٣ و٤ اعلاه ، عند اعدادها الخطط المقبلة للمؤتمرات والاجتماعات ؛
- ٦ - تقرر أن تدرس ، في دورتها السادسة والثلاثين ، تلييق القرار الحالي ” .

---

### كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم . استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب إلى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف .

#### 如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

#### HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

#### COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

#### КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

#### COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.

---